



قرار رقم (616/ل ا)

لجنة إدارة مصرف سورية المركزي،

بناءً على أحكام القانون رقم 23/ لعام 2002 وتعديلاته،

وعلى أحكام قرار الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية رقم (1124) تاريخ 2026/8/18 القاضي باعتماد نظام

الدفع والتحويل الالكتروني في الجمهورية العربية السورية،

وعلى كتاب مديرية أنظمة الدفع رقم (15/485/ص) تاريخ 2026/8/16،

عقدت جلسة بتاريخ 2026/9/17،

قررت ما يلي:

المادة 1- الموافقة على اعتماد التعليمات المرفقة بهذا القرار الخاصة بتنفيذ قرار الأمانة العامة لرئاسة

الجمهورية رقم (1124) تاريخ 2026/8/18 القاضي باعتماد نظام الدفع والتحويل الالكتروني في

الجمهورية العربية السورية والمتعلقة بما يلي:

1. متطلبات وإجراءات الترخيص لمقدمي نشاط الدفع والتحويل الالكتروني.

2. متطلبات رأس المال لمقدمي نشاط الدفع والتحويل الالكتروني.

3. متطلبات الضمانات المالية لمقدمي نشاط الدفع والتحويل الالكتروني.

4. متطلبات وإجراءات توفيق وتصويب الأوضاع.

المادة 2- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في 2026/9/20

أمين السر العام

محمد القمحه

حاكم مصرف سورية المركزي

محمد صفوت رسلان